

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

قرار وزارى رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٩

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٣٩ لسنة ٢٠٠١ بشأن اعتبار مشروع

نزع ملكية قطعة الأرض الداخلة ضمن العقار الذى تشغله مدرسة كوم حمادة الثانوية

الصناعية للبنات بالرقم التعريفي (١٨٠٩٥١٦) بمحافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب

استصدار قرار بنزع ملكية الجزء المتبقى من قطعة الأرض الداخلة ضمن العقار الذى

تشغله مدرسة كوم حمادة الثانوية الصناعية للبنات بالرقم التعريفي (١٨٠٩٥١٦)

بمحافظة البحيرة ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

قرار :
(المادة الأولى)

تنزع ملكية الأجزاء المتبقية من قطعة الأرض الداخلة ضمن العقار الذي تشغله مدرسة كوم حمادة الثانوية الصناعية للبنات بالرقم التعريفي (١٨٠٩٥١٦) ، والكاتنة بكوم حمادة بمحافظة البحيرة ، وهي ضمن مسطح مساحته قدرها ١١٢,٥ م٢ ، الصادر بقرار المنفعة العامة ، وبيانها كالتالي :

- ١ - عقد رقم (٢) : باسم/ سعاد زكريا السيد خضر ، بمساحة قدرها ١٤,٠٧ م٢ .
- ٢ - عقد رقم (٥) : باسم/ محمد ناصف شحاته والى ، بمساحة قدرها ١٦,٤٠ م٢ .
- ٣ - عقد رقم (٦) : باسم/ طلعت ناصف شحاته والى ، بمساحة قدرها ١٦,٤٠ م٢ .

(المادة الثانية)

تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقاري المختص ، والتابع له العقار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية كل فيما يخصها - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي